

4004

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : النظام الجبائي المطبق على المداخل المتأتية من تأجير طائرة بالمغرب
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 12 فيفري 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم أبرمتم مع مشغل مغربي عقد تأجير طائرة « hélicoptère » لمدة ثلاثة أشهر وأن التشريع الجبائي المغربي لم يمنحكم صفة المستقر باعتبار أن مدة كراء الطائرة تقل عن ستة أشهر وتخضع بالتالي المبالغ الراجعة لكم بهذا العنوان للضريبة بالمغرب عن طريق خصم من المورد بنسبة 10%. فطلبتكم على هذا الأساس، وتبعا لإخضاع الأرباح المتأتية من التصدير والمحقة ابتداء من غرة جانفي 2014 للضريبة على الشركات، معرفة:

- إمكانية طرح الخصم من المورد الذي تحملتموه بالمغرب من الضريبة المستوجبة عليكم بتونس تطبيقا لأحكام الفصل 23 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين بلدان اتحاد المغرب العربي،
- النظام الجبائي للمداخل الراجعة لكم بعنوان تأجير الطائرة المذكورة في صورة تحقيقها في إطار منشأة دائمة بالمغرب إذا كانت مدة الكراء تفوق 6 أشهر.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تواصلت المؤسسات الناشطة قبل غرة جانفي 2014 والتي لم تستوف في 31 ديسمبر 2013 مدة الطرح الكلي لأرباحها المتأتية من التصدير، الانتفاع بالطرح الكلي إلى غاية انتهاء المدة المخولة لها لذلك.

بالتالي وفي الحالة الخاصة، وباعتبار أن المداخل المتأتية من تأجير الطائرة بالمغرب خلال سنة 2013 تعتبر متأتية من التصدير وأن شركتكم لم تستوف مدة الطرح الكلي لأرباحها المتأتية من التصدير المحددة بعشر سنوات والمحتسبة ابتداء من أول عملية تصدير، فإن الضريبة التي تحملتموها بالمغرب بعنوان المداخل المذكورة لا تقبل للطرح من الضريبة المستوجبة عليكم بتونس خلال مدة الانتفاع بطرح الأرباح المتأتية من التصدير.

غير أنه، وفي صورة ممارسة شركتكم لنشاط في إطار منشأة دائمة بالمغرب طبقا لاتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين بلدان اتحاد المغرب العربي أي في صورة إنجاز عدة عمليات كراء متتالية ومتواصلة في الزمن، فإنّ الأرباح المحققة في إطار الاستغلال بالمغرب لا تؤخذ بعين الإعتبار لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة على الشركات لشركتكم بتونس. كما لا تكون الأعباء والاستهلاكات والخسائر المتعلقة بها قابلة للطرح من النتائج الخاضعة للضريبة بالنسبة للشركة الموجودة بتونس.

مع العلم أنّ عملية كراء طائرة « hélicoptère » من قبل شركتكم لفائدة مشغل مغربي لا تخضع للأداء على القيمة المضافة باعتبارها مستعملة خارج البلاد التونسية وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام لهيئات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي